844 - حدثنا علي بن معبد قال ثنا يعقوب بن إبراهيم قال ثنا أبي عن بن إسحاق قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن خير بن نعيم الحضرمي Y ثم ذكر مثله بإسناده غير أنه لم يذكر بالمخمص وقال لاصلاة بعدها حتى يرى الشاهد والشاهد النجم فقالوا طلوع النجم هو أول وقتها وكان قوله عندنا ولا صلاة بعدها حتى يرى الشاهد قد يحتمل أن هذا آخر قول رسول ا A كما ذكره الليث ويكون الشاهد هو الليل ولكن الذي رواه غير الليث تأول أن الشاهد هو النجم فقال ذلك برأيه لا عن النبي A وقد تواترت الآثار عن رسول ا A أنه كان يصلي المغرب إذا تواترت الشمس بالحجاب